

دعوة لحضور الجمعية العامة العادلة (اخطار اول)
جي ام سي للاستثمار الصناعية والتجارية والمالية
(شركة مساهمة مصرية) خاضعة لأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١

يتشرف مجلس إدارة شركة " جي ام سي للاستثمار الصناعية والتجارية والمالية " " شركة مساهمة مصرية وفقاً لأحكام رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ " بدعوة سعادتكم لحضور اجتماع الجمعية العامة العادلة المقرر عقدها يوم الأحد الموافق ٢٠٢٢/١١/١٧ تمام الساعة ٣٠٠ عصراً وذلك بمقر الشركة الكائن في قطعه رقم ٣٣٣ المنطقه الصناعيه الاولى مدنیه السادس من اكتوبر وفي حالة عدم اكتمال النصاب يتم الاجتماع يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٢/١١/١٨ ذات المقر في تمام الساعة ٣٠٠ عصراً

وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي

- ١- التصديق على تقرير مجلس الإدارة
- ٢- التصديق على تقرير مراقب حسابات الشركة عن السنوات المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩ و٣١ ديسمبر ٢٠٢٠
- ٣- التصديق على قائمه المركز المالي وقائمه الدخل عن السنوات المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩ و٣١ ديسمبر ٢٠٢٠
- ٤- أخلاق طرف السادة اعضاء مجلس الاداره عن السنوات المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩ و٣١ ديسمبر ٢٠٢٠
- ٥- إعادة تشكيل مجلس الاداره
- ٦- اعتماد قرارات مجلس الاداره بشان اعاده جدوله المديونيات مجموعه شركات جي ام سي
- ٧- التصريح للشركة بمنح التبرعات في الحدود التي يقرها القانون .
- ٨- النظر في تحديد مرتب رئيس مجلس الاداره والاعضاء المنتدبين
- ٩- تحديد بدلات الحضور والانتقال للسادة اعضاء مجلس الاداره
- ١٠- النظر في تجديد عقد مراقب الحسابات



هذا ونود الاشارة الى التالي

لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة للمساهمين بطريق الاصالة او الاتابة ولا يجوز للمساهم من غير اعضاء مجلس الادارة أن يدلي به عه أحد اعضاء مجلس الادارة في حضور الجمعية .
ويشترط لصحة النهاية أن تكون ثابتة في توكيلا كتابي وأن يكون الوكيل مساهما .

سيتم إيقاف قيد التذاكر عن الأسهم وتقل ملكيتها بسجلات الشركة من تاريخ هذا الإخطار بالدعوة لحين الانتهاء من أعمال الجمعية .

يجب على السادة المساهمون الذين يرغبون في حضور الجمعية العامة العادية والجمعية العامة الغير عادية أن يقدموا كشف حساب صادر من شركة مصر للمقاصلة أو أحد أمناء الحفظ المعتمدين مرفق به شهادة تفيد تجميد رصيد الأسهم قبل موعد الاجتماع بثلاثة أيام كاملة على الأقل .

في حالة الرغبة في تقديم آية أسللة يتعين تقديمها بخطاب رسمي في مركز الشركة باليد مقابل إيصال أو بالبريد المسجل قبل انعقاد الجمعية العامة بثلاث أيام على الأقل

ولن يلتقط إلى الأسللة التي تقدم بعد ذلك الميعاد

البيانات المشار إليها بالمادتين ٢٢١، ٢٢٠ من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ موجود بمركز الشركة تحت نظر السادة المساهمين للاطلاع عليها .

على جميع المساهمين إيداع شهادات الأسهم في خزينة الشركة مقابل إيصال بهذا الإيداع أو في أحدى البنوك المرخص لها بذلك قبل أنعقاد الجمعية العمومية على أن يتم الإفراج عنها بعد الانتهاء من اجتماع الجمعية العمومية

وتحصلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،،،

